مقاربة قانونية دولية لمفهوم العدالة الانتقالية

An International Legal Approach to the Concept of Transitional Justice

بيدي أمال

جامعة زيان عاشور –الجلفة- (الجزائر)، a.biddi@univ_djelfa.dz

تاريخ الاستلام: 2021/11/17 تاريخ القبول: 2022/02/25 تاريخ النشر: 2022/04/27

ملخص:

العدالة الانتقالية مفهوم حديث ومصطلح مركب ، ارتبط بمرحلة إعادة البناء والإصلاح التي تقوم على جبر الضرر ورد الاعتبار وانتهاج المصالحة والمشاورات الوطنية كأحد أهم الآليات، التي يتم الاعتماد عليها من أجل إنجاح هذه المرحلة وتجاوز كل الانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان ، التي لحقت المجتمعات جراء الصراعات والنزاعات.

فالعدالة الانتقالية تهدف إلى تحقيق سيادة القانون وإنشاء أسس الدولة الديمقراطية ، وخلق الأمن والسلم الاجتماعي والمدني في المجتمعات التي مزقتها الصراعات.

وفي هذا السياق عمدت الأمم المتحدة من خلال أجهزتها وقراراتها للتأكيد على تبني العدالة الانتقالية كخريطة طريق وبناء دولة القانون.

كلمات مفتاحية : العدالة ، الانتقالية ، الأمم المتحدة ، حقوق الإنسان، الديمقراطية.

Abstract:

Transitional justice is a modern concept and a complex term, linked to the reconstruction and rehabilitation phase, which is based on reparation, rehabilitation, reconciliation and national consultations, as one of the most important mechanisms for the success of this phase and for overcoming the serious violations of human rights suffered by societies as a result of conflicts and conflicts.

Therefore, transitional justice aims at establishing the rule of law, establishing the foundations of a democratic State and creating security and social and civil peace in conflict-torn societies.

In this context, the United Nations, through its organizations and resolutions, has emphasized the adoption of transitional justice as a road map and the building of the rule of law.

Keywords: Justice; transition; United Nations; human rights; democracy.

1- مقدمة

لقي مصطلح العدالة الانتقالية رواجا واهتماما كبيرين سواء على مستوى المجال القانوني أو السياسي ، فمفهوم هذا المصطلح له مزيج فيما بين المجالين ويتقاطع معهما.

فالعدالة الانتقالية من المواضيع التي باتت هامة ووجدت مساحة أوسع للنقاش حولها كمفهوم ومقاربة متعددة الأبعاد ، لاسيما وأن المجتمعات لم ولن تهدأ من نشوب الصراعات والنزاعات بين الفترة والأخرى.

ومنه يمكن القول أن العدالة الانتقالية مقاربة دولية قامت من أجل تحقيق سيادة القانون ودولة ذات نظام ديمقراطي ومجتمع يعيش في سلم وأمن ، وذلك من خلال ميكانيزمات قضائية وشبه قضائية وأخرى سياسية واجتماعية ، كل ذلك لتجاوز انتهاكات حقوق الانسان وعدم تكرارها .

وتماشيا مع هذا حاولت الأمم المتحدة أخذ العدالة الانتقالية واعتبارها خيارا مهما وآلية ناجعة في حل الكثير من الصراعات وبؤر التوتر التي قد يستحيل حلها إلا بانتهاج أسلوب العدالة الانتقالية.

حيث قامت الأمم المتحدة بإصدار العديد من التقارير والتوصيات في هذا الشأن، والنماذج كثيرة ولكل دولة خصوصيتها في هذا الموضوع ، لكن يبقى الهدف والغاية من العدالة الانتقالية واحدا وموحدًا.

ومنه نطرح الإشكالية التالية:

إلى أي مدى يمكن اعتبار أن العدالة الانتقالية خيارا دوليا ناجحا في إعادة بناء دولة القانون الديمقراطية؟

وللإجابة على الإشكالية قسمنا موضوع الدراسة إلى محورين هما:

1. مدخل مفاهيمي لمصطلح العدالة الانتقالية.
2. الآليات الأممية لتحقيق العدالة الانتقالية في إطارها الدولي.

2. مدخل مفاهيمي لمصطلح العدالة الانتقالية:

1.2. مفهوم العدالة الانتقالية في إطارها الدولي:

مصطلح العدالة الانتقالية من المصطلحات المركبة التي تعني إرساء قواعد العدالة في فترة انتقالية ، وذلك كحل تعتمده الدول لإحلال السلم بعد نزاع مسلح داخلي أو دولي ، ويعد ذلك بمثابة مرحلة انتقال من حكم ديكتاتوري إلى نظام ديمقراطي.[1]

ولقد ثار الكثير من الجدل حول مفهوم هذا المصطلح ، و لم يكن هناك مفهوم متفق عليه نظرًا للتباين والاختلاف في الخصائص والآليات والاستراتيجيات ،حيث تعتبر العدالة الانتقالية من المقاربات الجديدة التي تهتم بمسألة الانتقال الديمقراطي بطرق سلمية ، وبإيجاد حل سياسي وقانوني لتجاوز مخلفات العنف السياسي للنظام السلطوي.[2]

---

[1] العام رشيدة ، **العدالة الانتقالية في إطار الامم المتحدة** ، مجلة المفكر ، جامعة بسكرة ، المجلد 12، العدد 01 ،2017،ص :92

[2] هند مالك حسن ، أسعد طارش عبد الرضا ، **العدالة الانتقالية دراسة في المفهوم والآليات** ، مجلة العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، العدد 59 ، 2020، ص: 120.

ويعد مفهوم العدالة الانتقالية من المفاهيم الحديثة على الصعيد الدولي والوطني ، وهو يندرج ضمن فقه العلوم السياسية ، وكذلك ضمن دراسات حقوق الإنسان ، وهذا ما دعى بالبعض باعتبارها أحد فروع القانون الدولي ، حيث حظى باهتمام الباحثين السياسيين والحقوقيين.[1]

وهناك بعض المحاولات لتعريف العدالة الانتقالية ، فالمركز الدولي عرفها بـــ"مجموعة من التدابير القضائية وغير القضائية التي قامت بها دول مختلفة من أجل معالجة ما ورثته من انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان ، وتتضمن هذا التدابير الملاحقات القضائية ، لجان تقضي الحقائق ، برامج جبر الضرر وأشكال أخرى متنوعة من دعوات لإصلاح المؤسسات ".

وهي بذلك تعتبر آلية لتثبيت حالات الانتقال من اللاآمن إلى الأمن ، أي من النزاع إلى الاستقرار ويحق للضحايا الحقيقيين أو المحتملين أن يطالبوا بمعاقبة مرتكبي هذه الجرائم ومعرفة الحقيقة، وبالتالي محاولة جبر الضرر ، وهذه هي أهمية وغاية العدالة الانتقالية.[2]

كما تعرف بأنها مجموعة أساليب والآليات التي يستخدمها مجتمع ما لتحقيق العدالة في فترة انتقالية في تاريخه ، كما تنشأ هذه الفترة غالبًا عند اندلاع ثورة أو انتهاء حرب يترتب عليها انتهاء حقبة من الحكم السلطوي القمعي داخل البلاد ، والمرور بمرحلة انتقالية نحو تحول ديمقراطي ، وخلال هذه الفترة الانتقالية يواجه المجتمع إشكالية هامة وهي التعامل مع قضايا انتهاكات حقوق الإنسان سواء كانت حقوق جسدية أو اقتصادية أو حتى سياسية.[3]

أيضا من جهتها أكدت الأمم المتحدة في تقرير للأمين العام عام 2004 م "سيادة القانون وإدارة العدالة خلال المراحل الانتقالية في مجتمعات الصراع ومجتمعات ما بعد الصراع " على أن المفهوم يشمل كافة العمليات والآليات التي يتخذها المجتمع من أجل تجاوز الماضي ، وإقامة العدالة وتحقيق المصالحة ، مع تفاوت في المشاركة الدولية ومحاكمات الأفراد ، والتعويض ، وتفضي الحقائق ، والإصلاح الدستوري ، وفحص السجل الشخصي للكشف عن التجاوزات ، والفصل أو اقترانهما معا.[4]

إضافة إلى إقرار هذا المفهوم في التوصية المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بخصوص "المبادئ الأساسية التوجيهية المتعلقة بالحق في اللجوء إلى العدالة وجبر الضرر لضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان والقانون الدولي الإنساني " المعتمدة في جانفي 2005 م ، كما أقر مجلس حقوق الإنسان في أكتوبر 2011م، بإحداث آلية " مقرر خاص بالنهوض بالحقيقة والعدالة وجبر الضرر وضمانات عدم التكرار" لدعم جهود إعمال العدالة الانتقالية.[5]

---

(1) المرجع نفسه، نفس الصفحة.

(2) هواري قادة ، **عدالة الانتقال وأثرها على نظام حقوق الإنسان** ، مجلة القانون والمجتمع، جامعة أدرار ، المجلد 06 ، العدد 02، 2018، ص: 138.

(3) مسعود البلي ، عبدالعزيز عقاقبة ، **العدالة الانتقالية : مقاربة سياسية حقوقية** ، مجلة الجزائر للأمن والتنمية ، جامعة باتنة ، المجلد 06 ، العدد 02 ، 2017، ص: 50.

(4) ، مسعود البلي ، عبدالعزيز عقاقبة ، المرجع السابق ،ص: 50.

(5) الحبيب بكوش ، **العدالة الانتقالية : المفاهيم والآليات** ، علاء شلبي ، وهايدي على الطيب ، وكرم خميس ، **العدالة الانتقالية في السياقات العربية** ، ط01، المنظمة العربية لحقوق الانسان ، القاهرة (مصر) ، 2014، ص: 39.

حيث أن نسبية هذا المفهوم تبرز في درجة تأثرها بالقمع والاستبداد وانتهاكات حقوق الإنسان ، وهذا بدوره يؤثر على نوعية الآليات وطبيعة الإجراءات المتخذة من أجل ضمان عدم تكرار الانتهاكات في المستقبل .[1]

وانطلاقا مما سبق ذكره يمكن القول أنه من الناحية المعرفية يمكن ربط المفهوم بعدة مجالات معرفية ، ولكن الأقرب للمفهوم هما **مجالين** مهمين:[2]

أ. المجال السياسي: هو عبارة عن المفاهيم النظرية وجذورها المعرفية ، ونظرياتها التفسيرية.

ب.مجال القانون الدولي الإنساني: بحكم الموضوع أو الفكرة التي ينطوي عليها المفهوم مرتبطة ارتباطا وثيقا بحقوق الإنسان في ظل مراحل انتقال الدولة .

وتماشيا مع ما ذكر آنفا فإنه يمكن إعطاء تعريف آخر للعدالة الانتقالية وهو أن "الأخير عبارة عن "عملية المصالحة التي يسعى المجتمع المتحول إلى تحقيقها من خلال إعادة تكييف العدالة وإقامة دولة الحق والقانون ، بالشكل الذي يعترف بانتهاكات حقوق الإنسان المرتبطة بالنظم ومحاسبة المسؤوليين عليها ."[3]

وفي هذا الإطار يتبين أن هذا المفهوم يرتبط **بمتغيرين** أساسيين هما[4]:

أ. وجود المجتمع والدولة في حالة انتقال من نزاع مسلح أو صراع إلى السلم ، أو من حكم تسلطي إلى حكم ديمقراطي.

ب. وجود انتهاكات لحقوق الإنسان قامت بها النظم ضد مواطنيها مما يستوجب تدخلا لإزالة أثار الانتهاكات ، وردع المتورطين لتحقيق دولة القانون ، مما يفضي ، ذلك إلى حالة من الديمقراطية القائمة على إحترام حقوق الإنسان والقانون ، وتحقيق مبدأ مفهوم العدالة الاجتماعية بين أفراد المجتمع.

وعليه فإن مفهوم العدالة الانتقالية وجد أساسه في القوانين المحلية والقانون الدولي ، هذا الأخير الذي يعنينا ، فالأساس القانوني على الصعيد الدولي تمثل في القرار الذي أصدرته محكمة الدول الأمريكية في قضية "فيلاسكويز" ضد الهندوراس عام 1988م ، والتي أكدت آنذاك على أنه يقع على عاتق الدول أربعة التزامات أساسية في مجال حقوق الإنسان وهي:[5]

أ. اتخاذ كل التدابير التي من شأنها منع انتهاك حقوق الانسان.

ب. إجراء التحقيقات عند وقوع الانتهاكات.

ج. فرض العقوبات المناسبة على مرتكبي الانتهاكات.

د. تقديم تعويضات لضحايا الانتهاكات.

---

(1) مصطفى زغيشي ، **دور الحكم الراشد في تجسيد العدالة الانتقالية** ، إطروحة دكتوراة ، جامعة الحاج لخضر 01 ، باتنة ، 2019-2020، ص:40.

(2) مسعود البلي ، عبد العزيز عقاقبة ، المرجع السابق ، ص: 50.

(3) هند مالك حسن ، أسعد طارش عبد الرضا ، المرجع السابق ، ص:121.

(4) هند مالك حسن ، أسعد طارش عبد الرضا ، المرجع السابق: 121.

(5) مصطفى زغيشي ، المرجع السابق ، ص: 46.

وإذا كانت العدالة الجنائية الدولية بدورها أخذت مجراها في تجارب عدة من نورنبيرج ما بعد الحرب العالمية الثانية ، وصولا إلى يوغسلافيا وغيرها ، فإنها قد مكنت من إرساء نظام العدالة الجنائية الدولية المتمثلة في نظام روما ، إلا أن تحولات التجارب الدولية أوضحت بأن معالجة الماضي وانتهاكات حقوق الإنسان هي أعمق وأعقد من محاكمة بعض الجناة، وفي المقابل أسفرت لجان الحقيقية من معالجة أبعاد متعددة ومقاربة أشمل ، مثلتها تجارب العدالة الانتقالية.[1]

2.2 أسس وأهداف ودوافع العدالة الانتقالية :

إن أهم ما يميز العدالة الانتقالية اعتمادها على :[2]

***مقاربة شمولية ومتكاملة** بمعنى أن أداؤها لا يقتصر على تقصي الحقائق في الجرائم وتحديد المسؤوليين ومعاقبتهم ، بل يتعدى الأمر إلى جبر الضرر ورد الاعتبار للضحايا وإنصافهم.

حيث تعمل العدالة الانتقالية على اتخاذ كل ما يجب اتخاذه من إجراءات لتفادى تكرار الانتهاكات ، وتحقيق دولة القانون وتعزيز السلم والديمقراطية.

ومن جهة ثانية اعتمادها على ***مقاربة تكون الضحية في المركز الأقوى** ، حيث من بين أهم أهدافها رد الاعتبار للضحية ، مما يستوجب العمل بأكثر جهد من أجل قيام العدالة الانتقالية وذلك بدعم الضحايا وانخراطهم ومشاركتهم وعلاوة على ذلك فإن اللجوء إلى هذه المقاربة كآلية يستلزم توفر إرادة سياسية صريحة ، وتوافق الفرقاء السياسيين داخل البلد ، مع اشراك المجتمع المدني والإعلام وممثلي الضحايا وأسرهم وهنا تتدخل الأهداف المتوخاة[3] من هذه الآلية والممثلة في :

أ/الأهداف القانونية: إن تعدد آليات العدالة الانتقالية يهدف إلى تكامل وتحقيق قدر ممكن من المكاسب ، ومن أهمها وقف الانتهاكات وتحديد المسؤوليين ومعاقبتهم ، وصولا إلى تعويض الضحايا ، علاوة على معالجة أسباب الصراع وآثاره ، هذا ما قد يقضي إلى بناء مجتمعات مستقرة وبناء السلام وتعزيز التعايش السلمي ودعم التحول الديمقراطي وزيادة الثقة في مؤسسات الدولة.[4]

وفي هذا السياق أكدت الأمم المتحدة بمختلف هيئاتها ، أن العدالة الانتقالية تتعامل مع انتهاكات حقوق الانسان وفقا للمبادئ العامة للقانون الدولي لحقوق الإنسان مثل : ضمان المساءلة وخدمة العدالة ، إنصاف الضحايا ، وإيجاد رقابة مستقلة على النظام الأمني.[5]

---

(1) الحبيب بكوش ، المرجع السابق ، ص: 40.

(2) المرجع نفسه ، ص: 41.

(3) ، الحبيب بكوش ، المرجع السابق ،ص 41.

(4) بن عطا الله بن علية ، **دور العدالة الانتقالية في حماية حقوق الإنسان** ، أطروحة دكتوراه ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة، 2019-2020، ص:63.

(5) المرجع نفسه، ص:63.

ومنه ينظر إلى العدالة الانتقالية موزعة على الجميع الجاني والضحية والمجتمع ، وبالتالي فإن المسؤولية موسعة ويتحمل كل طرف سواءً الجاني أو المجتمع جزء منها ، إذ أثبت الواقع أنه غالبا ما تحدث الصراعات نتيجة لانهيار أنظمة السيطرة القانونية والاجتماعية وهذا ما يوضح أساس مسؤولية الدولة ، لكن هذا لا يمكن إعماله بوجه الإطلاق.[1]

ب/الأهداف السياسية والاجتماعية:

إن التحول الديمقراطي يعزى إلى قوة الشعب التي تعتبر قوة ضاغطة من أجل إحداث التغيير ، والانتقال من الحكم الاستبدادي إلى الديمقراطي ، ويعتبر هذا الانتقال مرحلة وسيطة يتم من خلالها تفكيك النظام غير الديمقراطي القديم وبناء نظام ديمقراطي جديد.[2]

ويفرض هذا الأخير إجراءات عديدة متكاملة والتي من بينها انتخابات نزيهة وتعديل الدستور والتشريعات بما يتوافق ومتطلبات المرحلة ، ومنه يمكن القول أن العدالة الانتقالية ضرورية لنجاح عملية التحول الديمقراطي ، وذلك من خلال عمل كل من رجال القانون والحقوقيين و السياسيين جنبا إلى جنب بغية الوصول إلى حالة من التراضي بين الأطراف[3]

وعليه يتضح أن دور الأمم المتحدة ليس بناءً بدائل دولية للهياكل الوطنية ، بل في المساعدة على بناء قدرات محلية في مجال العدالة[4] ، ولتحقيق هذه الأهداف كانت هناك **دوافع** نوجزها فيما يلي:

أ. العدالة الانتقالية خيار لتحقيق مطالب الشعب:

إن العدالة الانتقالية عبارة عن مرحلة يعبر فيها الشعب عن رغبتهم في تحقيق العدالة ، والاعتراف بأن اختيارات الماضي أضرت بحقوق الانسان ، هذا ما يسمح بتأسيس أوضاع جديدة مع التأكيد على توافق النخب الفاعلة على قواسم إنسانية كبرى تعلي مصالح المجتمع.[5]

حيث نص القانون الدولي على الالتزام بمقاضاة بعض مرتكبي الجرائم الدولية وفقا للالتزامات الدولية ومتطلبات القانون الوطني ، ووفقا لما نصت عليه النظم الأساسية التي تطبقها بعض الهيئات القضائية الدولية ، غير أن المبادئ التي تحكم المرحلة الانتقالية هي محاولة التوفيق بين المبادرات القضائية وغير القضائية.[6]

---

(1) بسيوني محمد شريف ، **النزاعات الدولية والحاجة إلى عدالة ما بعد النزاعات** ، دار النهضة ، القاهرة ، 2012، ص:91.

(2) بن عطا الله بن علية ، المرجع السابق، ص: 70.

(3) المرجع نفسه، ص: 72.

(4) عامر حادي عبدالله الجبوري، **العدالة الانتقالية ودور أجهزة الأمم المتحدة في إرساء مناهجها** ، ط1، المركز العربي، القاهرة، مصر، 2018، ص:08.

(5) بن عطا الله بن علية، المرجع السابق، ص:43.

(6) المرجع نفسه، ص: 43.

وعلاوة على ذلك فإن من بين أهم الدوافع لإقامة العدالة الانتقالية طبيعة النزاع في حد ذاته ، فإن كانت المطالب الشعبية تهدف إلى التعبير والاستئثار بالحقوق التي تتسم بطابع السلم ، إلا أنها قد تحيد عن سلميتها لتتحول إلى نزاع مسلح أو ثورة أو غيرها.[1]

غير أن العدالة الانتقالية في البداية كانت عبارة عن عدالة لما بعد النزاعات ومن أجل تحقيق السلم ، لكن اليوم لم يعد هدفها مقتصرا على إيقاف العنف واستعادة السياسة الرسمية للحكم ، بل أصبحت عبارة عن عملية سياسية شاملة ملتزمة بحقوق الإنسان في فترة ما بعد الحرب ومحاولة للتعامل مع قضايا العدالة والمصالحة [2] ، كما يقول مارك فريمان "تقاس شرعية آليات العدالة الانتقالية بمدى معارضة أو تأييد الضحايا لها ، ودرجة قدرتهم على المشاركة فيها والاستفادة منها".[3]

وعليه يعد الرجوع إلى حالة السلم والعدالة وتحقيق الانتقال الديمقراطي أمرًا منقوصا ما لم تكن حقوق الانسان جوهر عمله وأداة أساسية له ،إضافة إلى معالجة الانتهاكات ، وبالتالي يمكن اعتبار أن العدالة الانتقالية ساهمت في مكافحة الإفلات من العقاب والسعي من أجل تحقيق العدالة وصولا إلى الهدف الأسمى وهو عدم تكرار ما حدث من انتهاكات وعنف وإسقاط حقوق الانسان ، وإلغاء الديمقراطية ، وإحلال اللاأمن وعدم السلم.[4]

ومنه لابد أن ندرك أن العدالة الانتقالية ليست وصفة سحرية سوف تنهي كل مشاكل المجتمع والبشرية ، وإنما هي خريطة طريق لبناء دولة القانون ، ويبقى النضال والإصرار على الانتقال إلى الديمقراطية هو الضمان الحقيقي ، ومنه فإن الشعوب التي قاومت الاستعمار والاضطهاد والانتهاكات الصارخة لحقوق الانسان ، قادرة أن تناضل من أجل الديمقراطية بنفس الروح وبنفس الاصرار حتى تتحقق الديمقراطية.[5]

ب. العدالة الانتقالية استجابة لشرعية قانونية ومطلب سياسي :

ليست العدالة الانتقالية استجابة قانونية بحتة، فهي ليست بعد نزاع مسلح فقط ، بل يمكن أن تفعل بعد حكم غير ديمقراطي تنتهك فيه حقوق الإنسان ، ويعتقد أن العدالة تكون زمن الانتقال السياسي ، ومنه يمتزج القانوني بالسياسي ، وتتداخل جملة من الاعتبارات السياسية والاجتماعية ، تحدد فيها الآلية من أجل توازن القوى السياسية والمجتمعية.[6]

ونظرا للاختلاف في عوامل التحول الديمقراطي ، وطبيعة الأنظمة الاستبدادية فإن عملية التحول تختلف من دولة إلى أخرى ، كما أن نتائج التحول هذه تتمثل في إقامة نظام ديمقراطي ، وهو ما يطلق عليه الترسيخ الديمقراطي ، وقد تتمثل في إيجاد أنظمة ديكتاتورية جديدة أو أنظمة هجينة تجمع بين مواصفات النظام الديمقراطي والنظام الاستبدادي.[7]

---

(1) المرجع نفسه، ص: 45.

(2) ، بن عطا الله بن علية، المرجع السابق، ص: 46.

(3) سعاد خوجة ، **العدالة الانتقالية – دراسة نظرية تطبيقية-** أطروحة دكتوراه، جامعة الإخوة منتوري ، قسنطينة، 2016-2017، ص:157.

(4) بن عطا الله بن علية، المرجع السابق، ص: 48.

(5) محمد فائق ، **العدالة الانتقالية ... طريق المستقبل ، في: العدالة الانتقالية في السياقات العربية** ، المرجع السابق، ص: 27.

(6) بن عطا الله بن علية، المرجع السابق، ص :49.

(7) سعاد خوجة ، المرجع السابق، ص: 160.

حيث تكمل عملية الانتقال الديمقراطي بوجود العديد من المؤشرات الدلالية كالاتفاق بين القوى الفاعلة السياسية في الدولة على ترتيبات دستورية مؤسساتية أبرزها إصدار دستور جديد للدولة ، وإجراء انتخابات نزيهة تعقبها تشكيل حكومة ، ويتم ذلك في ظل عدم وجود تهديد للسلطات الثلاث عند تأدية مهامها.[1]

وفي نفس السياق فصلت "نويل كالهون " في مؤلفها "معضلات العدالة الانتقالية "أن سياسات "العدالة الانتقالية تتراوح بين ثلاث توجهات، أولها القصاص العنيف ضد أركان النظام القديم ، وثانيها سلوان الماضي كسبيل لتحاشي الخلاف حول الماضي والحفاظ على السلم والأمن المجتمعي وإرساء دعائم الوحدة الوطنية ، وآخرها سياسات الحق والعدالة بما تحتويه من تدابير قضائية من محاكمات وغير قضائية كالتطهير والتعويض.[2]

والواضح أن الممارسة العملية للعدالة الانتقالية أظهرت العديد من الآليات والكثير من طرق تطبيقها، بتنوع السياقات السياسية والمجتمعية وهذا ما يبين اختلاف التجارب في هذا الشأن ، ذلك أن العدالة الانتقالية وسيلة غير قابلة للاستنساخ أو التقليد ، فالآليات التي تنجح في بلد ما ليس بالضرورة أن تنجح في بلد آخر ، ومنه يمكن التصريح بأنه لا يوجد نموذج واحد للعدالة الانتقالية.[3]

3. الآليات الأممية لتحقيق العدالة الانتقالية في إطارها الدولي:

1.3. الآليات القضائية وشبه القضائية:

أ/ **الآليات القضائية:** يندرج ضمنها:

1. **وضع قانون خاص بالعدالة الانتقالية** : سبق وأن نوهنا أن العدالة الانتقالية هي مزيج بين الاعتبارات القانونية والسياسية ، ويعتبر وضع قانون خاص بالعدالة الانتقالية وإتباع المحاكمات الجنائية آلية قضائية تهدف إلى تعزيز سيادة القانون ، وتجاوز أسباب نشوب النزاعات والصراعات ، فعادة ما يتم التحضير لوضع قانون العدالة الانتقالية أثناء المرحلة الانتقالية مع مراعاة مدى ملاءمتها واستمراريتها، كما يستعان في ذلك بالعرف ، وحيث تنعكس الالتزامات الناشئة بموجب القانون الدولي في القانون المحلي[4].

2. **المحاكمات القضائية للمسؤولين عن الانتهاكات:**

أوضح المستشار عمر مروان أن الحديث عن المحاسبة داخل العدالة الانتقالية يحدث الكثير من الخلط بين المحاكمة الجنائية والعدالة ، مشيرًا أن مفهوم المحاسبة أشمل من مفهوم المحاكمة ،لأنه يشمل المحاكمة الجنائية والمسؤولية الجنائية ، والمسؤولية السياسية، موضحا أن المحاكمة الجنائية هي جزء بسيط داخل منظومة العدالة الانتقالية.[5]

---

(1) سعاد خوجة ، المرجع السابق ص: 161

(2) بن عطا الله بن علية، المرجع السابق، ص: 50.

(3) برزوق حاج، **فكرة العدالة الانتقالية من منظور النظرية والممارسة** ، مجلة القانون والعلوم السياسية، المركز الجامعي ، النعامة ، المجلد 02، العدد1، 2016، ص: 97.

(4) هند مالك حسن، أسعد طارش عبد الرضا ، المرجع السابق، ص:127-128.

(5) ملحق (1) ، **مناقشات وتحقيقات ، في العدالة الانتقالية في السياقات العربية** ، ص61.

وتشمل هذه المحاكمات المسؤوليين عن انتهاكات حقوق الانسان والقانون الدولي الانساني أثناء الحروب أو في فترات حكم الأنظمة الديكتاتورية ، والمسلم بها على المستويات الرسمية وغير الرسمية باعتبارها من الأسس التي تساهم في تكريس العدالة وتجاوز المرحلة الانتقالية ، مع ضرورة اشراك القضاء الوطني في هذا المسعى باعتباره يمثل الضمانة الفعلية لعدم تكرار الانتهاكات مستقبلاً.[1]

وتعتبر هذه الآلية ، إحدى الآليات من أجل محاربة عدم معاقبة المجرمين ، لأنها تثير تساؤلات كثيرة خاصة القانونية والسياسية والدبلوماسية من حيث التطبيق ، كما أن تجسيدها على أرض الواقع صعب المنال.[2]

والمثال على ذلك المحكمة الخاصة للسيراليون محكمة مختلطة أنشأت في 2002م بقرار مجلس الأمن 2000/315 على إثر اتفاق بين حكومة سيراليون ومنظمة الأمم المتحدة مع ولاية قضائية تشمل الأشخاص الذي يتحملون المسؤولية عن الجرائم الخطيرة التي ارتكبت خلال النزاع ، وقد رصدت عناصر حقوق الإنسان وسيادة القانون التابعة لبعثات حفظ السلام في السيراليون محاكمات المتهمين ، وقدمت شهادات الخبراء إلى المحكمة ونظمت مؤتمرا بين المحكمة الخاصة ولجنة الحقيقة والمصالحة.[3]

وبهذا يتم التأكيد على أن العدالة الانتقالية لا تمثل بديلا للعدالة الكلاسيكية بقدر ما هي مكملة لها، إذ تعتمد على أساليب مثل لجان الحقيقة والمصالحة التي لا يتعارض وجودها مع إقامة متابعات جنائية إذا توفرت الظروف المناسبة لذلك، فهذه الآليات أثبتت نجاعتها، فحين عجزت المحاكم على التعامل مع الانتهاكات الماسة بحقوق الإنسان.[4]

ب/ الآليات شبه القضائية: من بين أهم الآليات شبه القضائية لجان الحقيقة وهي هيئات قضائية غير رسمية تشكل لتفصل في اختصاصين، أحدهما نوعي والآخر زمني، حيث يتعلق الأول بنوعية الانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان ، التي تتصدى لها من خلال الكشف عنها ودراستها وتحليلها وإقرار النتائج المناسبة لها، أما الاختصاص الزمني وهو الفترة سواء قصرت أو طالت بحسب سياق كل بلد ونطاق الانتهاكات الحاصلة فيه، ويحكم هذه الفترة القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وجميع المقتضيات القانونية الوطنية ، وأحكام وقرارات المحاكم الاقليمية لحقوق الإنسان.[5]

وتعمل هذه اللجان بالتحقيق في الانتهاكات التي كانت بالماضي في مجال حقوق الانسان ، وتنشئها الدولة بشكل رسمي على أساس نص تشريعي خاص، وتتميز بالاستقلالية وبسلطات واسعة في حدود ما يستوجبه موضوع عملها، ويكون الأخير بالدرجة الأولى مع الضحايا وينتهي بتقديم تقرير عن الوضع أو عن الحالة المدروسة.

---

(1) نصر الدين بوسماحة ، **الممارسة الدولية في مجال العدالة الانتقالية** ، مجلة القانون ،المجتمع والسلطة ، جامعة وهران ،المجلد 02 ، العدد01، 2013، ص: 25.

(2) العام رشيدة ، المرجع السابق، ص: 95.

(3) المرجع نفسه، ص: 95.

(4) نصر الدين بوسماحة، المرجع السابق، ص: 26.

(5) مسعود البلي، عبد العزيز عقاقبة، المرجع السابق، ص4.

وغالبا ما يكون مضمون التقارير عبارة عن توصيات للإصلاح وعدم تكرار ما جرى ، أي بمعنى أنها تمثل خارطة طريق على جدول أعمال جميع مؤسسات الدولة الفاعلة والفاعليين السياسيين.[1]

وتأكيدا لهذا فإنه قامت المفوضية السيامية لحقوق الانسان التابعة لمنظمة الأمم المتحدة من جويلية 2008م إلى جوان 2009م بالتعاون مع إدارة عمليات حفظ السلام وبرنامج منظمة الامم المتحدة الانمائي بتوثيق الانتهاكات الجسمية لحقوق الانسان والقانون الدولي الانساني المرتكبة في جمهورية الكونغو الديمقراطية بين مارس 1993م وجوان 2003م.[2]

ومنه يفهم أن هدف العدالة الانتقالية مساعدة البلد في إقامة العدالة وفقا للمعايير الدولية حين يعجز القضاء الوطني على تحقيق ذلك ، حيث جاء في تقرير الأمين العام للأمم المتحدة "العدالة والسلم ليسا بأهداف متناقضة بل على عكس ذلك هما متكاملان في حالة ما إذا وظفا بطريقة سليمة" فإذا اختزل هدف العدالة الانتقالية في تحقيق السلم فإن ذلك قد يؤدي إلى تكريس ظاهرة الافلات من العقاب.[3]

وعليه أصبحت لجان الحقيقة والمصالحة أحد الخيارات الأساسية لتجسيد العدالة الانتقالية ، إذ يمكن اعتبار هذه اللجان كمقاربات وسيطة تهدف إلى المسائلة عن الجرائم المرتكبة في الماضي والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان ، ويتصور أن أسباب تكوين هذه اللجان هي:[4]

1. استرجاع الضحايا لحقوقهم ورد اعتبارهم.
2. إثبات الحقيقة بشأن الماضي ، ومحاسبة مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان.
3. تعمل على خلق جو النقاش وإثرائه.
4. تقوم هذه اللجان بتقديم توصيات فيما يخص التعويضات والإصلاحات القانونية والمؤسساتية المناسبة.
5. تعزيز المصالحة الاجتماعية.
6. تساهم في تعزيز التحول الديمقراطي.

وبالتالي فإن المجتمعات المحلية قد تقبل الشكل التصالحي للعدالة فيما ترفضها مجتمعات أخرى بحجية تطبيق العدالة العقابية ، وبالتالي فإن المحكمة الجنائية الدولية كآلية دولية للعدالة الانتقالية لابد أن توازن بين متطلبات السلم والعدالة ، والتي تجد أساسها في نظام روما الأساسي. [5]

2.3. الآليات الاجتماعية والسياسية:

أ. **المصالحة الوطنية:**تعتبر وسيلة للتوفيق والتسوية بين طرفين يجمعهما وطن واحد ويفرقهما نزاع كيف ما كانت طبيعته ، أو بمعنى تجاوز الخلاف نظير تعويض للمتضرر من ذلك النزاع ، غير أن العدالة الانتقالية ذات صلة

---

(1) العام رشيدة ، المرجع السابق، ص:94.

(2) المرجع نفسه، ص: 94.

(3) نصر الدين بوسماحة، المرجع السابق، ص: 27.

(4) هند مالك حسن، أسعد طارش عبد الرضا، المرجع السابق، ص: 129.

(5) بن عطا الله بن علية، المرجع السابق، ص:366

وثيقة بالمصالحة الوطنية والتي تعتبر أحد أهم مكوناتها ، و في نفس الوقت تمثل المصالحة هدفا من أهداف العدالة الانتقالية.[1]

ولعل تجربة جنوب أفريقيا أكبر مثال في هذا المجال من حيث تطبيق آلية خاصة في المراحل الانتقالية، من أجل إعادة تحقيق السلام الاجتماعي في المجتمع ، وفكرتها تقوم على أساس إقرار من المسؤول بما ارتكبه من انتهاكات وتجاوزات أمام هيئة معرفة الحقيقة ،كشرط للحصول على العفو وبلوغ المصالحة الوطنية وذلك بغرض تحقيق العدالة التصالحية وليس العدالة العقابية أو الانتقامية.[2]

ب. المشاورات الوطنية:

أكدت لجنة حقوق الإنسان (سابقًا) في قرارها 2005/70 على أهمية الشروع في عملية شاملة من المشاورات الوطنية ، لاسيما مع الجهات المتضررة من انتهاكات حقوق الإنسان ، وذلك بوضع استراتيجية شاملة للعدالة الانتقالية مع مراعاة خصوصية الظروف وفقا للمعايير الدولية لحقوق الانسان ، وهي تعبر عن الرغبة السياسية والاجتماعية التي ترسخ احترام حقوق الإنسان والعمل نحو التحول الديمقراطي ،كما أنها تعد بمثابة اتفاق أخلاقي يمنع تكرار الجرائم والانتهاكات مستقبلا.[3]

ج. جبر الضرر ورد الاعتبار للضحايا ودفع التعويضات:

إن من أهم آليات العدالة الانتقالية تعويض الضحايا وجبر ما لحق بهم جراء الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، ويكون جبر الضرر في شكله الفردي الذي يتوجه به نحو الضحايا وأسرهم ويشمل : التعويض والعلاج والإدماج ، أو في شكله الجماعي الذي يخص به جماعات ومناطق محددة عانت من سياسة القمع أو الإبادة أو التهميش جراء مواقف سياسية أو مساندة طرف سياسي.[4]

حيث أن مسألة الاهتمام بحقوق الضحايا والعمل على رد اعتبارهم وإصلاح الضرر ودفع التعويضات ، أكد عليها تقرير الخبيرة ديان أورنتليتشر المعنية باستياء مجموعة من المبادئ لمكافحة الإفلات من العقاب تحت عنوان (الحق في التعويض/ ضمانات عدم التكرار) ، إذ أكد المبدأ 31 على أن "كل انتهاك لأحد حقوق الإنسان يعطي الضحية أو ذويها حقا في التعويض ، ويستتبع ذلك بالنسبة للدولة واجب التعويض ويتيح للضحية إمكانية التماس التعويض من مرتكب الانتهاك " كما أكد المبدأ 32 على أن " الحق المقرر للضحايا يجب أن يتاح لهم" سواء عن طريق الاجراءات الجنائية أو المدنية أو الإدارية أو التأديبية ، وأن تضمن الدولة حماية الضحايا من أي تهديد أو انتقام.[5]

---

(1) هند مالك حسن ، أسعد طارش عبد الرضا، المرجع السابق، ص: 132.

(2) مسعود دخالة ، **العدالة الانتقالية في المغرب، تجربة هيئة الإنصاف والمصالحة (2004-2006)** ، المجلة الجزائرية للسياسيات العامة ، جامعة الجزائر 3، العدد07، 2005، ص:160.

(3) هند مالك حسن، أسعد طارش عبدالرضا، المرجع السابق، ص: 130.

(4) الحبيب بلكوش ، المرجع السابق، ص: 48.

(5) نصر الدين بوسماحة ، المرجع السابق، ص: 28.

وفي السياق ذاته ومن أجل ضمان فعالية برامج التعويض، توصى الهيئات العاملة في مجال حقوق الإنسان بمراعاة بعض الضوابط منها:[1]

- يعتبر التعويض الكامل عن الانتهاكات أمرا مستحيلا، وهذا ما يستلزم استبداله عن طريق اجراءات مثل الاعتراف الجماعي والاعتذار الرسمي.
- وجوب اشراك ممثلين عن المجتمع المدني وناشطين وحقوقيين ، وخبراء في الميادين في المشاورات وعدم حصرها في جهات رسمية.
- إقرار حق تعويض الضحايا لابد أن لا يكون على حساب معرفة الحقيقة وواجب الدولة في إقامة العدل، من خلال متابعة المسؤوليين عن الانتهاكات.

د. الإصلاح المؤسساتي أو ما يعرف بإعادة البناء وإصلاح المؤسسات:

يعد إصلاح مؤسسات الدولة في المرحلة الانتقالية مهم وضروري لإقامة دولة القانون والانتقال الديمقراطي لها ، ويتجسد ذلك بتوفير الضمانات الدستورية والقانونية ويتم هذا من خلال مراجعة القوانين وضمان استقلال القضاء ، وإخضاع مؤسسات الأمن للرقابة ، نظير أدوارها في مراحل الانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان.[2]

وأوضحت التجارب أنه لا يمكن استيفاء متطلبات التحول الديمقراطي وتحقيق العدالة الانتقالية من دون وجود تصور واضح ومتكامل لإصلاح ثلاث مؤسسات (الأمن ، القضاء ، الإعلام) مع وجوب:[3]

1. ألا تهدم المؤسسات بحجية الإصلاح.
2. وألا يكون الإصلاح بمجرد تغيير من ولاء لسلطة قديمة إلى سلطة جديدة.
3. وجوب إعادة هيكلة مؤسسات الدولة خاصة تلك التي قامت وتورطت في عمليات عنف وانتهاكات.
4. إزالة التمييز العرقي.
5. الحيلولة دون استفادة شاغلي المناصب والمتورطيين في انتهاكات حقوق الإنسان من مناصبهم وامتيازاتها، لأن بقاء هؤلاء على رأس هرم المؤسسات بعد نفاذ قواعد العدالة الانتقالية من شأنه أن يقوض دعائمها فيهدم أركان العملية السلمية في المجتمع وتصبح الفوضى حينئذ هي سيدة الموقف.[4]

وقد ورد في المبادئ من 35 إلى 38 ضمن استيفاء مجموعة من المبادئ لمكافحة الإفلات من العقاب ، أن إصلاح مؤسسات الدولة وحل القوات المسلحة شبه الحكومية، وتسريح الأطفال وإعادة ادماجهم في المجتمع وإصلاح القوانين

---

(1) المرجع نفسه، ص: 30.

(2) أمال موساوي ، **العدالة الانتقالية كآلية للتحول من الديكتاتورية إلى الديمقراطية**، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة الوادي، المجلد 9، العدد2، 2018، ص: 1301.

(3) هند مالك حسن، أسعد طارش عبد الرضا، المرجع السابق، ص: 132.

(4) هواري قادة ، المرجع السابق، ص: 152.

ضمانات أساسية بعدم تكرار الانتهاكات ، حيث يجب على الدولة إجراء تعديلات مؤسسية وإتخاذ تدابير ضرورية لضمان احترام سيادة القانون وتعزيز ثقافة احترام حقوق الإنسان ، وبناء الثقة بين الفرد ومؤسسات الدولة.[1]

ويتم إصلاح المؤسسات من خلال التطهير وفحص السجلات أي تقدير مدى ملاءمتها للخدمة العامة ، ويفهم من الاستقامة هي تمسك الموظف بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان والسلوك المهني ، فعادة المتورطين في الانتهاكات الماسة بحقوق الإنسان هم موظفون يتسمون بعدم الاستقامة الوظيفية ، ومن المنطق أنه لا يمكن تصور أن المواطنون والضحايا قد يشعرون بالثقة إزاء مؤسسات يمارس فيها موظفون غير مستقيمين وظيفيا مهامهم بها.[2]

ولابد أن يتماشى الإصلاح المؤسساتي مع عملية فحص السجلات التي تعتبر جانبا هاما في إصلاح الموظفين لدى المجتمعات التي تعيش مرحلة انتقالية قصد تحقيق الاستقامة للعاملين في الخدمة العامة ، والمثال عن ذلك ما نص عليه قانون العدالة الانتقالية في تونس حيث نص على إنشاء لجنة الفحص الوظيفي والإصلاح والتي تتولى تقديم مقترحات عملية لإصلاح المؤسسات المتورطة في الفساد والانتهاكات ، أيضا تقديم مقترحات وتوصيات بالإعفاء أو الاقالة أو الاحالة على التقاعد الوجوبي ، أما في الجزائر فنص قانون المصالحة في مادته 26 منع ممارسة النشاط السياسي بأي شكل من الأشكال، على كل شخص مسؤول عن الاستعمال المغرض للدين الذي أفضى للمأساة الوطنية ، وكل شخص ارتكب أعمالا إرهابية.[3]

4. خاتمة:

تسمح العدالة الانتقالية بمعالجة انتهاكات حقوق الانسان ، وانتقال الدولة من حالة الصراع والنزاع إلى حالة الأمن والسلم والتعايش والاندماج الذي يقضي إلى تحقيق سيادة القانون والدولة الديمقراطية ، وتجاوز الانتهاكات الصارخة لحقوق الانسان وعدم تكرارها.

ولترسيخ العدالة الانتقالية ببعدها القانوني الدولي لابد من اعتماد آليات مثل لجان الحقيقة والمحاسبة وجبر الضرر والتعويض ورد الاعتبار ، و إصلاح المؤسسات القضائية والأمنية والإعلامية ، وصولا إلى خلق المصالحة وتحقيقها بين أفراد المجتمع ، وذلك حتى تندمج الفواعل الاجتماعية مع بعضها وتستطيع أن تنسى الماضي ، وهذا كله لن يكون إلا بالعدالة الانتقالية.

النتائج:

- مفهوم العدالة يندرج ضمن الدراسات القانونية والسياسية معا.
- تعدد آليات العدالة الانتقالية من قضائية وشبه قضائية واجتماعية وسياسية.
- تعتبر الآليات المتعددة للعدالة الانتقالية مراحل متسلسلة من أجل الوصول إلى سيادة القانون و الدولة الديمقراطية.

---

(1) بن عطا الله بن علية ، المرجع السابق ، ص:59.

(2) المرجع نفسه ، ص: 460.

(3) بن عطا الله بن علية ، المرجع السابق ، ص : 470.

التوصيات:

- ضرورة تفعيل آليات العدالة الانتقالية والتعامل معها بأكثر جدية.
- ضرورة محاولة سن قوانين دولية خاصة بالعدالة الانتقالية ذات خصوصية قانونية وسياسية .
- ضرورة العمل على إصلاح المؤسسات وتعويض الضحايا وتوفير الحماية لهم ، و احترام مبادئ ومعايير القانون الدولي لحقوق الإنسان .

- **5. قائمة المراجع:**

- أمال موساوي ، **العدالة الانتقالية كآلية للتحول من الديكتاتورية إلى الديمقراطية**، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة الوادي، المجلد 9، العدد2، 2018.
- بسيوني محمد شريف ، **النزاعات الدولية والحاجة إلى عدالة ما بعد النزاعات** ، دار النهضة ، القاهرة ، 2012.
- برزوق حاج، **فكرة العدالة الانتقالية من منظور النظرية والممارسة** ، مجلة القانون والعلوم السياسية، المركز الجامعي ، النعامة ، المجلد 02، العدد01، 2016.
- هواري قادة ، **عدالة الانتقال وأثرها على نظام حقوق الإنسان** ، مجلة القانون والمجتمع ، جامعة أدرار ، المجلد 06 ، العدد 02، 2018.
- هند مالك حسن ، أسعد طارش عبد الرضا ، **العدالة الانتقالية دراسة في المفهوم والآليات** ، مجلة العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، العدد 59 ، 2020.
- الحبيب بكوش ، **العدالة الانتقالية : المفاهيم والآليات** ، علاء شلبي ، وهايدي على الطيب ، وكرم خميس ، العدالة الانتقالية في السياقات العربية ، ط01، المنظمة العربية لحقوق الانسان ، القاهرة (مصر) ، 2014.
- محمد فائق ، **العدالة الانتقالية ... طريق المستقبل** علاء شلبي ، وهايدي على الطيب ، وكرم خميس ، العدالة الانتقالية في السياقات العربية ، ط01، المنظمة العربية لحقوق الانسان ، القاهرة (مصر) ، 2014.
- مسعود البلي ، عبدالعزيز عقاقبة ، **العدالة الانتقالية : مقاربة سياسية حقوقية** ، مجلة الجزائر للأمن والتنمية ، جامعة باتنة ، المجلد 06 ، العدد 02 ، 2017.
- مسعود دخالة ، **العدالة الانتقالية في المغرب، تجربة هيئة الإنصاف والمصالحة (2004-2006)** ، المجلة الجزائرية للسياسيات العامة ، جامعة الجزائر 3، العدد07، 2005.
- مصطفى زغيشي ، **دور الحكم الراشد في تجسيد العدالة الانتقالية** ، أطروحة دكتوراة ، جامعة الحاج لخضر 01 ، باتنة ، 2019-2020.
- نصر الدين بوسماحة ، **الممارسة الدولية في مجال العدالة الانتقالية** ، مجلة القانون المجتمع والسلطة ، جامعة وهران ،المجلد 02 ، العدد01، 2013.
- سعاد خوجة ، **العدالة الانتقالية** – دراسة نظرية تطبيقية- أطروحة دكتوراه، جامعة الإخوة منتوري ، قسنطينة، 2016-2017.
- عامر حادي عبدالله الجبوري، **العدالة الانتقالية ودور أجهزة الأمم المتحدة في إرساء مناهجها** ، ط1، المركز العربي، القاهرة، مصر، 2018.
- العام رشيدة ، **العدالة الانتقالية في إطار الامم المتحدة** ، مجلة المفكر ، جامعة بسكرة ، المجلد 12،العدد01، 2017.
- بن عطا الله بن علية ، **دور العدالة الانتقالية في حماية حقوق الإنسان** ، أطروحة دكتوراه ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة، 2019-2020.